

في صدرى وفروعها في قلوب غيري لان محل عين الحج ومرارة كشر  
 الغيب كما قال انا اعلمكم بالله واخوفكم منه بين ان من زاد  
 معرفته الله زاد خشيته وتواه ومن المعلوم انه ليس الكونين  
 اعرف منه وقد ورد لكل شئ معدن ومعدن التقوى قلوب  
 العارفين لان العارفين عظمة الله وقدرته شائق الى  
 لقاءه ورؤيته هاك في ساحة محبة تحرى عيون التقوى  
 من حمار معرفته من روحه الى قلبه ومن قلبه الى صورته  
 وتشرق معدن التوحيد ومنبع التقريد لان الحق سبحانه تجلى فيه  
 بنعت القدم بعد ما اوجده من فضاء العدم وروحه معدن المعنة  
 لانا الحق تعالى تجلى بوصف البقاء فيها وقلبه معدن التقوى  
 والمخشية لان عز وجل تجلى فيه بوصف الكبرياء والعظمة قال النبي  
 من عين القدم والمعرف عين البقاء والتقوى من عين الكبرياء  
 كحسب امرئ من الشكر قال المصطفى باسكان السنين المهمة  
 اى يكفيه من الشرائع والباء زائدة والمراد بالشر الحقايق  
 كايه من خلال الشورور ورتائل الاخلاق في الصدور وهو مبتدا  
 خبره ان يحقر اخاه المسلم بالنصب في الاخاه وكررتا كيد  
 حرمة الاسلام عند الله ولما كان هنا منشاء اسماء وهو ان  
 يقال حكم التحريم ما ذى احرام ام حلال فقال كل المسلم على المسلم  
 حرام دمه وماله وعرضه اى حسبه ونسبه فكل المسلم مبتدا  
 وفيه رد على ما زعم ان كل الايضاف الا الى ذكره غيره حرام وما  
 بعده يدل كل وجعل الثلاثة كله وحقيقته لشدة اضطرار  
 اليها اما الدم فلان به حياته واما المال فمادة الدم وهو مادة  
 حياته وعدة حركته وكنايته والعرض به قيام صورته وظلام  
 هيئته واقتصر عليها لان ما سواها متفرع عنها ولا يرجع اليها  
 والتقدير اراقة دمه واخذ ماله وهتك عرضه ولو كان حرامتها

على الاصل والغالب لم يختم الى تقييدها بما اذا لم يعرض ما بينها  
 شرعا كالتقوى او اخذها الى المدية في توحيد المسلم تقوى او قوله  
 في رواية الاحقر المزبد الا بصلاح والبيان في شأنها وهذا ذلك  
 الحديث والمقصود الا هم منه ومسبق كالتقوى له في كل مسلم  
 ان لا يقع في عرض اخيه بالغيبة والطعن والقذف والشتم  
 والتمز واللمز والتجسس عن عوراتها وافتشاء اسرارها فقد  
 روى احمد لا تؤذوا عباد الله ولا تعزروهم فانه من طلب عورة اخيه  
 المسلم طلب الله عز وجل حتى يقضيه في بيته واخذ بعض الصبي  
 حبل اخر ففزع فقال صل الله عليه وسلم لا يجلس المسلم ان يبرح  
 مسلما رواه ابو داود وروى احمد وابوداود والترمذي لا ياخذ  
 احدكم عصا اخيه لا عبا جادا اى لا ياخذ متاعه يعقبه لانه  
 حينئذ وان كان لا عبا في مذهبه السرقة هو جارية ادخال الايدي  
 والزوج عليه وفي الصبي وغيرهما لا يبتاعه اثان دون الثالث  
 فانه يحزنه وفي رواية فان ذلك يؤذي المؤمن وانه تعالى يكره اذى  
 المؤمن وهذا استفاد من قول تعالى انما النجوى من الشيطان  
 ليخون الذين آمنوا وليس بضامن لئلا يابذ الله وعلى الله  
 فليبتول المؤمنون شمر يرى التفضل لكل احد على نفسه  
 اما الصغير فلانه لم يعصى الله وهو قد عصى واما الكبير فلانه  
 سبق ايمانا والشرط عتوا واحسانا والعالم لعلمه وقضاه  
 والجاهل لانه عصى الله بجهله فحجة الله عليه او كذا والكافر  
 فلان العاقبة غير معلومة شمر المراد بالعرض ما يجب او  
 يستحب شرعا رعايته وحمائته لا العصبية العرقية والحمية  
 الجاهلية التي اعتادها البشر العامة فيعرفون المال لطلب الجاه  
 والمنزلة في قلوب الخلق اذ هو من الهوى المتبع المهلك الكثير  
 من الناس فيما اهلك الناس الا الناس ولو انصف العلماء